

✓
قانون اتحادي رقم (32) لسنة 2006م
بتعديل القانون الاتحادي رقم (7) لسنة 2002م
في شأن
حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

نحن خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة ،
بعد الإطلاع على الدستور ،
وعلى القانون الاتحادي رقم (١) لسنة ١٩٧٢ بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء
والقوانين المعدلة له ،
وعلى القانون الاتحادي رقم (١٥) لسنة ١٩٨٠ في شأن المطبوعات والنشر ،
وعلى القانون الاتحادي رقم (٧) لسنة ٢٠٠٢ في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة ،
وبناء على معارضته وزيرة الاقتصاد ، وموافقة مجلس الوزراء ، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد ،
أصدرنا القانون الآتي :

المادة الأولى

تستبدل عبارة "وزارة الاقتصاد" وعبارة "وزير الاقتصاد" بعبارة "وزارة الإعلام والثقافة" و
"وزير الإعلام والثقافة" أينما وردتا في القانون الاتحادي رقم (٧) لسنة ٢٠٠٢ المشار إليه .

المادة الثانية

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الامارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة بأبوظبي:
بتاريخ: 9 رمضان 1427هـ
الموافق: 1 أكتوبر 2006م